mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح بداية المجتهد }}054{{ سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمه الله تعالى الموضع الرابع في عضل الاولياء هذه مسألة ايها الاخوة مهمة عذر الاولياء ما هو العضل هو ان يمنع الولي المرأة من ان يتزوجها يعني العضل هو منع المرأة من تزويجها بكفء اذا طلبت ذلك ورغب كل منهما بالاخر - 00:00:02

يعني يتقدم كفؤ من الرجال يخطب امرأة فيأتي هذا الولي فيعظلها يمنعها من الزواج وهي تريد هذا الزوج وهو يريدها. هذا هو العاطف. يعني العقل ان تمنع المرأة من ان تتزوج بكفر - 00:00:32

ان تريد ويريد هذا هو العقد اذا تقدم لها كفر وما دليل ذلك يعني ما الدليل على انه ليس للولي ان يعمل هذا هذا له قصة معروفة قصة معك ابن ميسر - 00:00:52

فانه زوج اختا له رجلا فطلقها. يعني معقل زوج رجلا اخته فطلقها فلما انقضت عدتها تقدم ليخطبها. تقدم يخطبها مرة اخرى فقال له معقل زوجتك وافرشتك وكرمت واكرمتك فطلقت. انظروا زوجتك - 00:01:10

يعني زوجتك اخت واخرجتك يعني جعلتها فراشا لك. واكرمتك ايضا انني اعطيتك اختي وقدرتك ثم بعد ذلك تكون النتيجة انك تطلقها. وتريد الان ان تتزوج يعني في نفس الحديث وتريد ان تتزوجها مرة اخرى - 00:01:43

وكان هذا الرجل كما جاء في الحديث لا بأس به. يعني رجل كان طيبا مستور الحال. وكانت اي تريد الرجوع اليه. انظر فاقسم معك الا يزوجها اياه فنزل قول الله سبحانه وتعالى ولا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن - 00:02:11

وما كان من الرسول صلى الله عليه وسلم الا ان دعا معقلا فاخبره بما نزل فقال الان يا رسول الله انظر الى ما كان عليه الصحابة اذا دعي احدهم الى حكم شرعي نزل عنده ولا تردد. قال الان يا رسول الله - 00:02:41

اما في الحالة الاولى فهو يرى انه اكرم ذلك الرجل وقدره وافرشه اخته وكذلك ايضا ايضا نزله منزلة كبيرة ثم يبادر لا يقابل ذلك كله بطلاقها دون سبب ثم يعود - 00:03:03

ايضا يخطبها. اصبحت الثقة معلومة. فتردد مع ان المرأة تريد الرجوع اليها لكن اخاها منعها من ذلك واصر فنزل القرآن حاسما للنزاع والخلاف انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا. فقال سمعنا واطعنا وهذا - 00:03:23

اذا دعي الى الحق اذا دعي الى الهداية يجب عليه ان يقول سمعت واطعت يعني اي انسان بلغ الطريق فجاءه صاحب خير يدعوه الى الهداية الى السعادة الى ما فيه نجاته - 00:03:51

سعادة في الاخرة ما فيه سعادته في الدنيا. ونجاته وفلاحه في الاخرة فعليه ان يستجيب. وهذا هو شأن المؤمن. انه ودائما ينبغي ان يكون هينا لينا في طاعة الله مستجيبا لها - 00:04:10

هذا هو عظم الاولياء. اذا بهذا نتبين انه لا يجوز لولي المرأة ان يعض لها هذا الان كما ترون له وجهة نظر. رأى ان هذا الرجل اكرم فزوج هذه الفتاة وايضا - 00:04:26

كانت النتيجة ام طلقها فامتلأت نفسه عليها نظر نظرة لها سبب ومع ذلك نجد ان القرآن نزل ليبين له الحق في ذلك وانه لا يجوز ان يمنع هذه المرأة من ان تتزوج بكفء يريد الرجوع اليها وهي ايضا تريده - 00:04:46

حسم القرآن ذلك فما بالنا اليوم لاناس من اولياء الامور يعضلون اخواتهم وبناتهم وبعض قريباتهم لمصلحة من مصالحهم اما ان تكون موظفا او مدرسا او لها دخل من اموالها من هذه الدنيا او من - 00:05:10
اوساخ هذه الدنيا لهذه الاسباب تجد انه يبقيها محبوسة حتى تعنس فتمر عليها السنوات الطوال سيغير حقها المرأة ميال من الرجل. سعادتها بان يكون لها زوج. هذا هو شأن هذه الحياة الدنيا - 00:05:37
المرأة لا تستريح الا مع زوج ده مهما اعطيت من اموال الدنيا. ومهما اكرمت فراحتها وسعادتها وطمأنينتها وطمأنينتها في هذا العش بيت الزوجية الذي ترتاح فيه لكن ان تحصرها عنه لتستفيد منها فهذا امر ان يعرفها. لا ينبغي ولا يجوز ان يكون سببا - 00:05:57
حتى وان كنت محتاجا. ان كنت محتاجا فلك ان تطلب شيئا من ذلك المال او ان تظع شرطا ما لم يخالف شرعا يا اخي ان تبقيها خشية ان تذهب عليك هذه فلا. لا ينبغي ان يكون هدف المسلم انما هو الدنيا انما يجب - 00:06:27
دائما ان نؤثر الباقية على الحياة. الحياة الدنيا فانية ذاهبة. والرسول صلى الله عليه وسلم قال ما لي وللدنيا انما انا كراكب في ظل شجرة لكن الباقي هي الحياة الاخرة - 00:06:47
الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمؤمنين قال واتفقوا على انه ليس للولي ان يعضل وليته اذا دعت الى كفء وبصداق وبصداق مثلها. اما بصداق مثلها - 00:07:05
هذه ليست محلك اذا دعت الى مثل اما بصداق مثلها فهذا عند الحنفية لكن لو كان الصداق اقل فلا يظر ما دامت رضيت به لانه خالص حقها يعني الصداقة انما هو للمرأة. فاذا جاء انسان الكوف وارتاحت اليه واطمأنت اليه ربما يكون نصرة معروفة - 00:07:23
من استجاب له في هذا الامر حتى وان نقص ماذا وتعلمون في قصة تزويج الرسول صلى الله عليه وسلم قبل الاسلام ماذا قال ابو طالب ان كان في المال قلة فان المال ظل زائل وعارير - 00:07:49
ان المال ظل زائل. الظل هذا اللي ترونه الان. الان تأتي الشمس يضلل الجدار ثم ما يلفت الى ان يزول هذا الظل تغطيه الشمس ظل زائل وعارية مستردة انت عندما تستحي حليا او - 00:08:03
او كتابا او فراشا او غير ذلك ليس واجبك ان ترد بلى والله تعالى نهى عن ذلك قال ويمنعون المعون. اذا رد العارية مطلوبة تعلمون في قصة ماذا المخزونية التي امر الرسول صلى الله عليه وسلم بقطع يدها وكانت ماذا تستعير الحلي؟ وتسرقها يعني لا - 00:08:23
ولما ارادوا ان يتوسطوا كيف تقطع امرأة لها مكانة وشهرة من قبلها اقسم الرسول عليه الصلاة قال لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يداها. لماذا؟ لان هذا الشرع لا يختلف فيه الكبير - 00:08:52
والشريف هذه الشريعة ينبغي ان تطبق على جميع الناس. لذلك الرسول صلى الله عليه وسلم انكر عليهم ذلك قال وانها ترفع امرها الى السلطان فيزوجها ما عدا الاب. نعم عندما يعذرها الولي يلحقها الظرر. فانه حقير - 00:09:12
خاتم ماذا وترون ايها الاخوة المرأة دائما تميل النفوس اليها ما دامت في السن المعتادة لكن عندما تتجاوز الثلاثين خلاص تبدأ النفوس تبعد عنها لانها اصبحت عاجز. يعني كونها يأتيها شاب صغير ما يقبل - 00:09:36
ربما يأتيها انسان في سن والده. وربما لا ترتاح معه. وربما هذا الذي في سن والده قد تجد فيه الخير والسعادة. ليس علي الطلاق. لكن ما نريد انه ينبغي الا يؤخر الشاب ولا الشابة في الزواج - 00:09:56
وبخاصة اذا كان السبب هو امر من امور الدنيا ولا ينبغي ان تكون امور الدنيا عائقا للبنت عن ان تزوج والا سيسأل ولي امرها عن اذا وقف هذا الولي بين يدي الله سبحانه وتعالى - 00:10:14
كلنا يعلم ان ما نعمله في هذه الحياة الدنيا يدون يسطر في كتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا فاذا سئل احدنا لماذا اخرت هذه عن الزواج؟ واهملت ما جوابك؟ تقول لانني استفيد من مادة - 00:10:35
هذا لا يكفيك عند الله انت امام حكم عدل لا يمكن ان تحتال او ان تخادع لا وانما كل شيء سيبقى قال وانها ترفع امرها الى السلطان فيزوجها ما عدا الاب فانه اختلف فيه المذهب - 00:10:57
واختلفوا بعد هذا الاتفاق تلعب ايضا اذا عطل المرء والحق الضرر بها فمن حقها ان تتقدم الى السلطان والسلطان جعله الله سبحانه

وتعالى حكما والمسؤول عن الرعية. والرسول صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع - 00:11:20
وكلكم مسؤول عن رعيته. وتأتي الرعاية بالنسبة للسلطان. والسلطان يعطي صلاحياته في هذه الامور للقاضي القاضي يلزمه بتزويجه كما لو امتنع عن النفقة لو ان انسانا امتنع عن النفقة على اولاده الا يلزمه القاضي؟ يلزمه بان ينفق على اولاده - 00:11:40
يلزمه بالانفاق على من تلزمه نفقته كوالديه ونحو ذلك كذلك يلزمه هنا اذا السلطان القاضي حكم عدل في هذا المقام وهو القاضي هنا ينفذ احكام الله. ومن ينفذ احكام الله انما ينفذ العدل. ومن ينفذ العدل انما يجب - 00:12:07
ان يستجاب لحكمه وحكمه ايضا الزامه القاضي لانه فرق بين القاضي والمفتي انت اذا جيت تستفتيني عن مسألة انا اخبرك به بحكم الشرع فيها لكن لا الزمك بان تعمل بها لانه ليس لدي - 00:12:31
القدرة ان يلزمك وليس من حقي ان الزمك بها وانما بينت لك الحق. لكن عندما تذهب قضية بين خصمك الى القاضي فانه اما ان يصلح والصلح خير كما قال الله تعالى والصلح خير. وقال الرسول صلى الله عليه وسلم الصبح خير - 00:12:49
الا صلحا حرم حلالا او احل حراما فهذا لا يجوز فاول خطوة فيما يمكن فيها الصلح ليس لك القاضي طريق السلف. فاذا لم يمكن حينئذ يحكم وحكمه الزامي والقاضي انما يحكم بما يظهر له بما تكون عنده الادلة من الشهود وغيره. لكن هو لا يعلم ما في قلوب الناس - 00:13:09
ولا يعلم ما تتم صدورهم واذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم البشير الذي ينزل عليه الوحي يقول انكم تختصمون اليه فاحكم بينكم معنى الحديث ومن اطعت وربما كان يكون احدكم الحن بحجته من الاخر فاقضي على نفل مما اسمع - 00:13:36
في بعض الناس يأبه الله هو يعني على الكلام قدرة على البلاغ على البيان على التأثير تتوارد عليه حجج تنزال عليه المعاني امثياله فتجد انه قوي الحجة فربما يثلج خصمه. يغلبه من هذه الناحية - 00:13:59
ذاك مسكين فيأتي مثلا هذا الحاكم فيحكم في المسألة هذا الذي ظهر له. لكن هل اذا حكم لك الحاكم يصبح ذلك اهلا لك وانت تعلم انك على باطل وهذه ذلك قال الرسول فاقضي على نحو الناس - 00:14:19
فمن قضيت له من حق اخيه شيئا فانما اقطع له قطعة من نار. فليأخذها او فليدعها اذا انت قطع لك قطعة من نار وان كنت اخذتها فستوقد بها في نار جهنم - 00:14:36
وان تركتها وعدلت الى الحق فالرجوع الى الحق خير وفضيلة والرجوع الى الحق خير من الدمار في الباطل ولذلك عندما كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخليفة الملهم كتابه العظيم الذي ارسله الى - 00:14:55
ابي موسى الاشعري الذي رسم له فيه المنهج السوي والطريقة الامثل فيما يحكم به القاضي كان ماذا يقول لك؟ فان عقدك فان قضيت في امر فتبين لك لان الحق في غيره فارجع اليه فان الرجوع الى الحق خير من التماد فيه الباطل - 00:15:16
ويحظه على عدة امور ونجد ان ابن القيم شرح هذا هذا الكتاب الذي ارسله عمر فيه مجلد كامل وبين ما في هذا الكتاب من فوائد وما فيه من وهو مدرسة ومرجع للقضاة الذين - 00:15:41
قال واختلفوا بعد هذا الاتفاق فيما هي الكفاءة المعتبرة في ذلك وهل صداق المثل منها ام لا وكذلك اتفقوا على ان للمرأة ان تمنع نفسها من انكار ان صداق المثل ليس منها وكذلك العيوب. لان العيوب وهذه امور - 00:16:02
ذلك الصداق تخص المرأة. فمثلا هالمرأة اذا ظهر في زوجها عيب فهي مخيرة ان كان هذا العيب قد رضيت به فانتهى الامر لكن اذا اخفي عنها هذا العيب ثم تبين له ان كان الزوج عنينا كان مثلا يعني فيه عيب - 00:16:24
من العيوب الكثيرة المعروفة المؤثرة في خلقته او في خلقه فان لها ان تطالب بفسح النكاح. كذلك الحال قال وكذلك اتفقوا على ان للمرأة ان تمنع نفسها من انكاح من له من الاولياء جبرها لمن له من الاولياء جبرها - 00:16:46
وكذلك اتفقوا على ان للمرأة ان تمنع لبس يظهر للكافر لان العبارة يقرأ مرة اخرى وكذلك اتفقوا على ان للمرأة ان تمنع نفسها من انكاح من له من الاولياء جبرها اذا لم تكن فيها شفاء - 00:17:09
كذلك اتفقوا على ان ليس للمرأة ان تمنع نفسها من انكاح من له من الاولياء جبرها اذا لم تكن فيها الكفاءة موجودة كالاب في ابنته

البكر اما غير اما غير البالغ باتفاق. والبالغ والثيب الصغيرة باختلاف العلامات يعني تحدثنا عنها في - 00:17:29
قال وكذلك الوصي في محجور على القول بالجبر. تقدم الكلام في الوصية واما الكفاءة فانه متفق على ان الدين معتبر في ذلك الان نأتي الى المادة الى الكفاءة. ما هي؟ هل هي الدين؟ هل هي الدين والحسب؟ هل الحسب هو المال؟ هل - 00:17:55
الحسب هو النسب هل الحسب هو المنصب؟ ايضا يختلف العلماء في تفسير ماذا؟ حسب الرسول عليه الصلاة والسلام قال تنكح المرأة لاربع لمالها وجمالها وحسبها. وفي رواية ونسبها فهل الحسب هو النسب - 00:18:18
او هو الماء سنتبين ذلك ان شاء الله قال اذا هناك الدين وهذا هو الاصل. اظفر بلاد الدين ثم يأتي بعد ذلك النسب هذان الشرطان هما مدار الخلاف الاهم في هذه المسألة - 00:18:35
اما قضية الحرية وقضية اليسار وقضية الصناعة فهذه فيها خلاف كثير بين العلماء نأخذها واحدا واحدا قال فاما الكفاءة فانه اتفقوا على ان الدين معتبر في ذلك. القصد المؤلف وغيره من الفقهاء. هل يشترط - 00:18:53
وجود كفاءة اي تكافل بين الزوجين بين الرجل والمرأة اولى وان قلنا بوجوبك فما هي هذه الكفاءة وهل هذه الكفاءة على القول بوجودهم وقد اختلف العلماء فيها تفصيلا؟ هل هي من شروط الصحة او بعض - 00:19:13
من شروط الصحة او اللزوم لان هناك فرق بين شروط الصحة وبين اللزوم لاننا اذا قلنا هذا شرط لازم بمعنى اذا التزم به الانسان وفى واذا طولب بيوفي اما اذا قلنا هي من شروط الصحة فمعنى ذلك لو حصل عقد ووجد هذا الشرط غير - 00:19:37
فان النكاح يكون غير صحيح كالحال بالنسبة للحرية كما سنبين ذلك ان شاء الله. الا ما روي عن محمد بن الحسن رحمه الله من اسقاط اعتبار الدين ليس مراد محمد بن الحسن هنا يقصد باسقاط الدين ما يتعلق بالكفر لا هو الحديث الفقهاء عن الفسق. يعني هو - 00:19:59
يقول يعني الفسق لا يعني يزوج الفاسق الا ان يكون مثلا شاربا اي ممن يرتكب الكبائر ويخرج بحيث يضحك به الصبيان ونحو ذلك لكن حقيقة جمهور العلماء خالفوا في هذه المسألة - 00:20:23
ولا شك انه لا توازن بين العفيفة وبين الفاسق قال وبالجملة ولم يختلف المذهب ان الذكر اذا زوجها الاب من شارب الخمر وبالجملة من فاسق ان لها ان تمنع نفسها من النكاح. هذه العبارة الان ايها الاخوة التي ترى القاضي وضحت لنا العبار التي انا قلتها - 00:20:40
وعليها ليس اذا لا حاجة لها. تبين مراد المعلم وان ليس ليس لها مقام. اذا حديث المؤلف هناك لا يقصد به اجبار البكر من جانب ابيك. وانما يقصد ان الاذى وان كان ولايته اقوى من غيره. وله - 00:21:04
وان يجبر البكر ليس له ان يجبرها على التزويج بغير كفر هذه اذا كلمة ليس لا حاجة لها قال وبالجملة من فاسق ان ان لها ان تمنع لو ان ابا تساهل في امر ابنته - 00:21:24
اراد ان يزوج هذه البنت فاسقا فللبنت ان تعترض عليه وان تمتنع لماذا؟ لان الكفاءة بين الزوجين غير متوفرة. هذه بنت عفيفة وهذا رجل فاسق فلا يجمع بينهما هذا اذا اعترضت اما - 00:21:46
ما يتعلق بالموافقة فهذا يحتاج الى تحديد الفسق ان كثيرا اذا كان الفسق يرتفع الى امر عقدي فلا ينبغي ان يزوج هذا الانسان او اذا كان الفسق الذي يتساهل به بعض الناس يكون انسان لا يصلي فهذا لا يزوج. لانه كما عرفتم في احكام الصلاة ان من - 00:22:08
لا يصلي وان كان لا ينكر وجوب الصلاة من العلماء من يرى انه كافر. فهو في هذه الحالة لا يكافئ هذه المرأة قال وينظر الحاكم في ذلك فيفرق بينهما وكذلك ان زوجها يعني مراده الان ان الاب له سلطة قوية على هذه البنت فاذا ما اعترظت البنت ووقف الاب عند رأيه فانه - 00:22:31
يلجأ الى الحاكم السلطان فهو الذي يحسم الخلاف في هذه المسألة ويقرر الحكم فيه وكذلك ان زوجها ممن ماله حرام. لانه ايها الاخوة ليس معنى السلطان ولي من لا ولي له. ان السلطان لا يتدخل الا في - 00:22:56
في حالة انعدام الاولياء لا قد يحتاج من السلطان في قضايا كثيرة عند الاختلاف نفرض انه وجد اولوية في درجة واحدة في امر واختلفوا من الذي يحسن النزاع ويرفع الخلاف؟ انما هو السلطان الحاكم وهو الذي يرفع ذلك ويقرر الحكم - 00:23:14

قال وكذلك ان زوجها ممن ماله حرام لو كان انسان جمع ما له من حرام انتم تعلمون خطورة اكل المال الحرام وان من يأكل ذلك يرفع يديه الى السماء كما جاء في الحديث يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه - 00:23:35
وحرام وغذي بالحرام فانى يستجاب لذلك على الانسان اذا جمع ما له من حرام فهو سيغذي نفسه من هذا الحرام سيأكل ويشرب منه سينفق على سينفق على اولاده على زوجته او زوجاته على من تلزمه نفقة - 00:23:59
في هذه الحالة لا تريد هذه المرأة ان تدخل بيتا جمع المال فيه من حرام. الحق معها بلا شك او ممن هو كثير الحلف بالطلاق. ايضا هذا عيب ايها الاخوة - 00:24:21
اصلا كثرة الحلف بالله لا تنبغي ولا تجعلوا الله روضة لايمانكم وهذي مسألة تكلمنا عنها في مواظيعها اما كون الرسول صلى الله عليه وسلم كان يحلف ايمانا والله لاغزون قريشا والله لاغزون قريشا. واثناء واحيانا - 00:24:36
في اثناء خطبه عليه الصلاة والسلام فهو يقصد في ذلك التأكيد على الامر. فلا مانع اذا كان الانسان يعظ الناس او يوجههم او في يوم جمعة فالقى عددا من الاقسام ليؤكد ذلك امره هذا ليس فيه شيء لكن ان تتعود على كثرة الايمان - 00:24:56
هذا امر لا ينبغي ان يفعله الانسان واختلفوا في النسب هل هو من الكفاءة ام لا ها هو جاء المؤلف سيبحث قال وفي الحرية وفي اليسار وفي النسب بعضهم يعبر عنه - 00:25:16
بعضهم يعبر عنه بالمنصب وجاء ايضا بان الحسد هو المال كما سنبين في ذلك احاديث كذلك ايضا هناك الدين اشار اليه تعلمون ان الله سبحانه وتعالى يقول افمن كان مؤمنا فمن كان فاسقا لا يستوى - 00:25:34
اذا الله سبحانه وتعالى فرق بين المؤمن وبين الفاسق. افمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا ثم اورد سبحانه الجواب بقول لا يستوي شتان بين الفاسق وبين ماذا؟ التقي وفي الحرية وفي اليسار وفي الصحة من العيوب. اذا ذكر المؤلف الشروط ذكر الدين - 00:25:57
وذكر ايضا الكفاءة التي هي الكفاءة في النسب النسب. وذكر ايضا الحرية والصنع او الصناعة وكذلك اليسار ان يكون موسرا لديه القدرة على ان ينفق على نفسه وعلى زوجته وبعضهم اضاف ايضا - 00:26:24
من العيوب وبعضهم ايضا اضاف الا يكون مهرها اقل من مثيلاته. ونحن نرى ما ذكرت سابقا ان ما يتعلق بالعيوب وبالمهر حقيقة ليست من الشروط لان هذه امور قد ترى قد يتقدم افه لهذه - 00:26:46
فترى انه لو تقدم بها قلب وتعلمون ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لذلك الرجل الذي جاء اليه في الحديث المتفق عليه التمس ولو خاتم من حديث وزوج رجلا بنعليه. وقال للمرأة ترضين بنعلين؟ قالت نعم. فزوجهما - 00:27:06
اذا رضيت بنعلين ما قيمتهما وقال للرجل التمس ولو خاتما من حديث وقال للاخر زوجتك بما معك من القرآن اذا لا ينبغي ان يكون الصداق عائقا بالنسبة لهذا الامر. فما لا يكره اولئك الذين يغارون في المهور - 00:27:28
يرفعون اسعارها او اقيامها ويجعلون بناتهم يقبعن في بيوتهن تمر عليهم السنون والاشهر والده حتى تكبر هذه البنت فيعزف عنها الناس وينصرفون عليها فتجد انها تعيش في تعاسة في تعب وفي الم. ولا تدري الا وقد وصلت الاربعين فمن يتقدم لها؟ اذا ينبغي ان تراعى هذه الامور - 00:27:51
عائشة رضي الله عنها تقول اعظم النساء بركة ايسرهن مؤونة. ايسرهن مؤونة. وهذا سنتكلم عنه والله تفصيلا ونبين اهمية ذلك عند الكلام عن السلام قال فالمشهور عن مالك رحمه الله انه يجوز نكاح الموالي من العرب - 00:28:21
وان نحتج بذلك بقول الله مسألة فيها خلاف. ولا نريد ان ندخل في تفصيلات المذاهب وابو حنيفة مثلا يرى ان قريشا بعضهم لبعض نحفة. ويوافقه احمد في في رواية عنه في هذه المسألة - 00:28:43
لكن عند الامام احمد ايضا تفصيل بين ايضا قبائل من يلي قريش من بني هاشم وغيرهم ورواية اخرى للامام احمد يرى فيها ان العرب بعضهم لبعض وان الموانئ بعضهم لبعض او ان - 00:29:01
والعجم بعضهم بعضا وابو حنيفة يرى تقديم القرشيين ثم العرب بعضهم لبعض ثم بعد ذلك العجب وهذه قضايا حقيقة يعني يحتاج للامر الى الاستدلال بها بل ان الادلة تدل على خلاف ذلك - 00:29:19

واعظم شيء ايها الاخوة يتوفر في المسلم هو التقوى ابو العتاهية يقول الا انما التقوى هي العز والكرم. وحبك للمال هو الذل والسقم وليس على عبد تقي نقيصة اذا حقق التقوى وان حاك اوحى - 00:29:40

ابو التقوى من الشعراء العباسيين الذين عرفوا بالزيوت في اخر حياته. فله حقيقة كثير من الانبياء الشعري المؤثرة التي حقيقة يعني اه تؤثر في القلوب وتؤثر في النفوس في الزهد. فهذا الشاعر وكما ترون كلامه - 00:30:04

الا انما التقوى هي العز والكرامة. بلا شك التقي هو الذي يكون في مكانة عزيزة لان الناس يجلون فقيرهم وغني وهو ايضا صاحب كرم هو كريم عند الله سبحانه وتعالى لانه من المطيعين لله - 00:30:24

وهو ايضا ان للمتقين مفازا وهو كذلك كريم وله مكانة مرموقة بين الناس جميعا فكل تقي ترى انه محل احترام عند الناس ثم يقول بعد ذلك وحبك للمال ليست التقوى حبك للمال هو الذل والسقم - 00:30:44

لكن انا اقول من يجعل المال غايته اما من يبحث عن المال ويطلبه من اوجه حلال. ويجعله وسيلة الى الدار الاخرة نعم المال ما احسن الدين والدنيا اذا اجتمع والله تعالى يقول ولا تنسى نصيبك من الدنيا - 00:31:07

لا شك ان الانسان اذا وفق الى جمع ما من حلال ينفق منه على نفسه على اولاده يحسن ايضا الى الفقراء محتاجين يؤدي واجبات المال يتصدق فيكون من السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله - 00:31:30

ذلك ايضا يقدم خدمات جليلة ولا سيما في هذا السماء ايها الاخوة الذي ترون فيه ان المسلمين ان في كثير من بقاع الدنيا يحاربون من كل جانب فاعداء الاسلام تكالبوا عليهم فهم بحاجة الى ان يمد - 00:31:50

اليهم اخوانهم يد العون والمساعدة فيما يستطيعون اليه من مال وكذلك بالدعاء لهم اقل ما يقدمه المسلم لاخيه ان الاولى ايضا بان الله تعالى ينصره على اعدائه اذا ثم يقول بعد ذلك وليس على عبد تقي نقيصا - 00:32:10

لا شك ان العبد اذا كان هذا المؤمن تقيا فلا ينقصه شيء مهما كان حتى وان كان مما ينظف الشوارع. نحن نرى هؤلاء الاقوام الذين يأتون من بعض البلاد الاسلامية ترى انه ماذا ينظف الشارع - 00:32:31

ويلبس تحت ملابسه الرسمية ملابسها. فيخلع هذه الملابس فيأتي الى المسجد بادب ووقار هذا عز لهذا المرض كذلك ايضا هذا الحائط هذا الزبال غير هؤلاء ما دام يتقي الله سبحانه وتعالى فهذه امور لا تنقصه - 00:32:49

لانه قال اذا حقق التقوى وان حاك او حزم ولذلك في قصة الرجل في قصة ابي هند الذي حجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماذا فعل الرسول؟ نادى يا بني بياض انكحوا - 00:33:11

بابا هند وانكحوا اليه اذا ايها الاخوة والله تعالى يقول يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ولكن يقول ابي الاسلام لا ابالي سواه اذا افتخروا بقيس او تميم - 00:33:29

فلا ينبغي للانسان ان يفتخر بانه من قبيلة قريش او تميم او بانه من قبيلة حرب او بانه من من اي وانما دائما الانسان يفخر ويعتز بدينه ان الدين عند الله اسلام - 00:33:55

قال فالمشهور عن مالك رحمه الله تعالى انه يجوز نكاح الموالي من العرب اخوانا واحتج لذلك بقول الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتوا ونعمة الحجة ان اكرمكم عند الله - 00:34:14

وهل هناك حجة اقوى من ان يوجد الانسان ذليلا؟ جاء في هذا الكتاب المطهر الذي لا يأتي بالباطل من بين يديه ولا من خلفه لا شك ان هذا دليل واضح. واذا ما جينا الى رأس سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم نجد ايضا انه طبق ذلك الامر - 00:34:29

اليس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل ان نأتي بما جاء عن الرسول؟ ماذا حصل في قصة عائشة في ماذا نجد ان ماذا سالما كان مولى لاحد لرجل من الانصار - 00:34:50

وان رجلا من العرب زوجه ابنة اخيه. لماذا؟ ولم ينظر الى كونه سالم هذا كان موت ولكنه كان رجلا صالح وما كان منه الا ان زوجه امرأة من ماذا؟ زوجه امرأة من الانصار - 00:35:09

نجد ايضا ان الرسول صلى الله عليه وسلم ومر به لما جاءت اليه فاطمة بنت قيس. ماذا قال لك؟ اخبرته بانه جاه جاءها عدد من

فذكرت له ابا جهل وذكرت له معاوية ابن ابي سفيان - 00:35:31
اشار عليها الرسول صلى الله عليه وسلم بان تتزوج اسامة ابن زيد. فتعددت او استغربت ذلك لما رفعت اعتدى عليها وتأكد لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فقال انكحي اسامة بن زيد - 00:35:52
كانت النتيجة ان اقتربت به وايضا والده زيد ابن حارثة تزوج ابنة عم رسول الله صلى الله عليه ابنة عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش. والامثلة على ذلك كثيرة جدا - 00:36:11
اذا هذا هو العاصف لكن لو وضع هذا الشرط فانه يوفى به سيأتي ذلك في قصة بريرة فانتم تعلمون او كثير منكم يعلم قصة بريئة بريرة كانت مملوكة وارادت سعت في عتقها وطلبت من عائشة رضي الله عنها ان تعينها على ذلك - 00:36:32
فاشترت نفسها من مواليها وكانوا قد اشترطوا ان يكون لهم الولاء فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اشترطي لهم الولد. كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط - 00:36:58
ثم ان الرسول صلى الله عليه وسلم بعد ان تغيرت حالها من الرزق الى الحرية خيرها بين ان تبقى مع زوجها مغيث وكان عبدا وبين ان تنفصل عنه فاختارت فراقه - 00:37:16
تأثر ذلك على الرجل. وتألم كثيرا لان نفسه تعلقت به. وانتم تعلمون ايها الاخوة ان اكثر ما يؤثر على الانسان التقي هو الاخلاق. شق عليه ان تفارقه وكأنه ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجعتي انظري الى ادبها - 00:37:37
هذه الجاية فقالت يا رسول الله اتأمرني ان كنت تأمرني فليس لي الا السمع والطاعة. فقال انما انا شفيع قال الرسول عليه الصلاة والسلام لها انما انا شفيع ولست بامره - 00:38:02
فقالت لا حاجة لي به هذا هو الاسلام هذا هو منهج الاسلام وهؤلاء هم المسلمون الاوائل رجالا ونساء. انظروا الى ادبهم مع اسلام. ادبهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نزولهم عند احكام الاسلام في كتاب الله او في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:38:19
لا يعارضون برسول الله صلى الله عليه وسلم امرا ولا يخرجون عن هديه ولا يتجاوزون طاعة من طاعته فهذه كما ترون فيها دليل على ان الرسول صلى الله عليه وسلم اعطاها الحرية بان تختار الفراق او البقاء فدل ذلك - 00:38:43
على ان للحرة ان تنفصل من ماذا؟ ان تنفصل من المملوك. لكن في دليل اخر على صحة ذلك. لان الرسول عرض عليها ان تراجعه وان تبقى معها. فدل ذلك على انه لا تأثير له. فاذا - 00:39:03
قضيت المرأة واولياؤها من الزواج بمولى فما المانع من ذلك قال وقال سفيان الثوري واحمد لا تزوج العربية من مولى وقال نحن كما نعلم مذهب احمد فيه تفسير لا نريد ان ندخل في التفصيلة لكن له رواية قريبة من مذهب ابي حنيفة فيما يتعلق - 00:39:23
القرشيون بعضهم لبعض اكفاء ثم يأتي العرب وله رواية اخرى ان العرب كلهم بعضهم لبعضها كفاء والموالي بعض قال وقال ابو حنيفة واصحابه لا تزوج قرشية الا من قرشي. ولا عربية الا من عربي - 00:39:47
والسبب باختلافهم واما المواني فبعض لبعض يعني ابو حنيفة جعلهم ثلاث طبقات القرشي لا يساويها حذيفة ان منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكننا لرجعنا ايضا الى غير قريش لوجدنا ان الرسول زوج ماذا؟ بنتيه لعثمان. وعلي - 00:40:09
ابن ابي طالب ايضا زوج بنته ايضا لمن لعمر ابن الخطاب والنسب مهما كان مختلف في هذا المقام. اذا هذه موازين لا تأثير لها في نظرنا في هذا المقهى. والسبب في اختلافهم اختلافهم في مفهوم قول قوله - 00:40:29
صلى الله عليه وسلم تنكح المرأة لدينها وجمالها ومالها وحسبها اظفر بذات الدين تربت يمينك اه الاخوة الذين معنا منهم من درس البلاء وانتم تعلمون ما يعرف بالخبر وما يعرف بالعام. ويعبر عنه بالانشاء - 00:40:49
فهنا في هذا الحديث تنكح المرأة لاربع هذا اخبار وليس امر. يعني الرسول صلى الله عليه وسلم ان المرأة تنكح لاربع حادثة جدامعها من الصفات وهي طيبة اذا اجتمعت ولكن عند الانفراد ينبغي ان ان تقف عند ما اوصاك به رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال تنكح

المرأة باربع - 00:41:09
بمالها اذا قد يجد الانسان صاحبة مال فيريد ان يتزوجها لاجل المال. اذا هذا غرظه امر من امور الدنيا وقد يكون ايضا له غرض اخر طيب لكنه دفعه الى ذلك المال - 00:41:34
وقد يبلغه ان هذه امرأة جميلة يريد ان يتزوجها لجمالها. اذا هناك المال وهناك الجمال وقد يكون السبب انما هو الحسب اي النسب والمنصب. هذا هو الدافع لكن الرسول صلى الله عليه وسلم ماذا قال في اخر الحديث؟ قال فاظفر الامر في ذات الدين تربت يمينك - 00:41:50
وفي رواية تربت يداك اذا الرسول صلى الله عليه وسلم ما امر في هذه الامور وانما اخبر لكنه عند عندما جاء الى رابعه ونهاية المطاف وقف عنده فقال فاظفر. وتعلمون كلمة فظفر فيها حظ وترغيب - 00:42:19
يعني انتم ترون ان المال يغري اليس كذلك؟ وان النسب ايضا يغري والمنصب كذلك الجمال يغري لكن لماذا ما قرر صدور صرف ذات الجمال او المال او المنصب؟ لا. قال فاظفر بذات الدين لم - 00:42:42
لان هذه هي التي فيها السعادة هي التي سيجد الانسان فيها بتوفيق الله سبحانه وتعالى الراحة لانك اذا اخذت امرأة تقية فهي تخشى الله واذا خشيت الله تعالى ستؤدي حقوقه - 00:43:02
واذا ادت ما لها من حقوق ما عليها من حقوق الله تكون بذلك قد ارتاحت نفسك واطمأن فؤادك وعشت في بيت كريم. تخيم عليه السعادة والطمأنينة والراحة واللفة والمحبة والمودة التي اشار الله اليها سبحانه وتعالى اليها بقول وجعل بينكم مودة ورحمة - 00:43:21
اذا الرسول صلى الله عليه وسلم لا يأمرنا ولا يرشدنا الا فيما فيه خير لنا وسعادة فينبغي ان نقف عند توجيهات رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ان هذه الشريعة - 00:43:51
كلها خير كلها سعادة كلها فلاح ونجاة ومن تمسك باهدافها فاز ونجى. وظفر كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم فاظفر بذات الدين شربت يمينك فمنهم من رأى ان الدين هو المعتبر فقط لقوله صلى الله عليه وسلم وهذا عند مالك يرى الاقتصار على الدين - 00:44:08
وقد مر بنا ما يشير الى ذلك وان العلماء ايضا يختلفون في تزويد الفاسد كما عرفتم. لقوله صلى الله عليه وسلم فعليك بذات الدين تربت يمينك ومنهم من على رواية فعليك الزم فاظفر ايضا احرص على ان تأخذ هذه سواء عليك ايضا فيها - 00:44:36
حظ ايظا على الحرص على ذات الدين ومنهم من رأى ان الحسب في ذلك. ولذلك ترون انه جاء في الحديث الصحيح. من كانت عنده جارية فعلمها فاحسن تعليمه ثم اعتقها فتزوجها دخل الجنة - 00:44:59
انظروا الى هذا من كانت عنده جارية فعلمها فاحسن تحليما ثم اعتقها فتزوجها ايضا بالجنة هيأها اولا علمها فاحسن تعليما. ادبها فاحسن تأديبها رباها خير ترضية. ثم بعد ذلك اعتقها فهذه خطوة عظيمة - 00:45:19
ان يعتق الانسان عبدا في سبيل الله سبحانه وتعالى ثم بعد ذلك وهذا امر حض عليه الله سبحانه وتعالى حط الله تعالى عليه وحض عليه الرسول صلى الله عليه وسلم. ثم بعد ذلك - 00:45:45
فجمع ثلاث صفات قال ومنهم من رأى ان الحسد في ذلك وفي قصة زين العابدين رضي الله عنه كانت عنده جارية معذبة وكانت تصب عليه الماء وكأن الابريق انفلت من يدها فوقع عليه - 00:46:01
فتأثرت بماذا يعني فتأثر بما حصل عليه الاية والسارع الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء قالت والكاظمين الغيظ. قال كظمت غيبي. قالت والعافين عن الناس. قال عفوت عني. قالت والله يحب المحسنين - 00:46:22
قال انت عتيقة لوجه الله انظروا ايها الاخوة الى الكلمات الطيبة كيف تنفث من النفوس كيف تستقر في القلوب؟ وتؤثر فيها فتحول ذلك الغضب الى امرنا فانها امتصت غضب ذلك الرجل - 00:46:48

الكريم والعافين عن الناس. والله يحب والكاظمين الغيظ ذكرته بالله. وهكذا شأن ماله السلام رضي الله عنه اذا ذكر لامر من امور الصلاح والثقى رجع قال كظمت غيظي قالت والعافين عن الناس ما يكفي كظم الغيم تريد والا يبقى اثرا لذلك في نفسه قال عفوت عنك - 00:47:09

وطمعت في امر اكبر فقالت والله يحب المحسنين ولو قلبنا صفحات التاريخ وادرنا موجاته لوجدنا في ذلك دروسا ومواعظ وبخاصة في سيرة البشير النبي محمد عابد قال ومنهم من رأى ان الحسد في ذلك هو بمعنى الدين. وكذلك المال وانه لا يخرج من ذلك الا ما احيانا يقرأ - 00:47:35

وانا اغفل لا معني الحسا تمرة ما منهم من رأى ان الحسد في ذلك هو بمعنى الدين. يعني الحسد احيانا يطلق ويراد به النسب. او وبمعنى الدين والمال وهذا الذي يريد ان - 00:48:07

يعني ورد المنصب بعض الفقهاء يقول ان تكون ذات دين ومنصب وبعضهم بدل المنصب يقول ماذا الحسب؟ بعضهم يقول النسب وايضا الحسب يطلق على المال ولذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم الحسب المال - 00:48:25

الحسد المال ويقول عليه الصلاة والسلام ان احساب الناس بينهم في هذه الدنيا انما هذا الباب ان حساب الناس بينهم في هذه الحياة الدنيا هذا المال هذان حديثان صحيحان احدهما عند الخمسة الا بداود واحدهما ايضا عند بعض اصحاب السنن واحمد - 00:48:48

ان حساب الناس في بينهم في هذه الحياة الدنيا اننا اهوننا. ما اكثر ما ينظر الناس الينا قال وانه لا يخرج من ذلك الا ما اخرجه الاجماع. وهو كون حسن ليس من - 00:49:16

قال وهو قول الحسن ليس من الكفاءة وكل من يقول برد النكاح من العيوب قصده ان الحسن والمنظر هذا ليس من الكفاءة وقد تجد امرأة دون امرأة في شكلها لكن اخلاقها تغطي ذلك فتساوي مئة من اصحاب الاخلاق السيئة وان كان عند - 00:49:36

لهن جمال الدنيا قال وكل من يقول برد النكاح من العيوب يجعل الصحة منها من الكفاءة وعلى هذا فيكون الحسن يعتبر من جهة ما. ليس الجمال باثواب تزيننا ان الجمال جمال العلم والادب - 00:49:58

الجمال هو جمال الخلق والطاعة والتقوى والصلاح والخير هذا هو الجماعة لكن نعم اذا اجتمعت الصفات فما احساها قال ولم يختلف المذهب ايضا ان الفقر مما يوجب فسخ انكاح الاب ابنته البكر - 00:50:16

يعني اذا كان فقيرا غير قادر على النفقة عليها هذه مسألة اخرى ايها الاخوة يعني لو ان انسانا تزوج امرأة وعجز على النفق. هناك اسباب ما نعرفها باسباب فسخ النكاح. وجود عيب في احد الزوجين - 00:50:36

ان يكون الزوج مثلا عندينا لا يستطيع ان يقوم بحقوق المرأة واخذ ذلك ان او تكون المرأة اتقى او كذلك ايضا ان يكون الزوج غير قادر على الانفاق على المرأة - 00:50:54

واحتسبت فستنال الاجر من الله سبحانه وتعالى ولقد مر بنساء كثيرات مواقف مثل ذلك وساعدن ازواجهن على نور الدنيا وحملنا معهم امورا كثيرة في هذا فتجد ان المرأة تذهب تحتطب وتذهب تأتي بالنبات من الصحراء وتجد انها تقوم بطحن ماذا - 00:51:10

وبحبل الماء على رأسها وبخياطة الملابس وغير ذلك ونحن امورنا ادركناها فما بالك بمن كانوا قبلنا ايها الاخوة كان النساء تجد انها لا تفكر الا في اسعاد زوجها ولا كان لديها من الاوقات ما تشغل به زوجها فيما ينفذ حياته او ناقصها - 00:51:38

اذا هذه هؤلاء هن الزوجات المطلوب البحث عنها قال اعني اذا كان فقيرا غير قادر على النفقة عليها فالمال عنده من الكفاءة. اليسار ايها الاخوة ليس من ذلك ان يكون غنيا لا الاصل من ذلك ان يكون قادرا على ان ينفق على هذه المرأة وعلى نفسها من ماذا - 00:52:03

ان يكون قادرا على على نفسه وعلى هذه المرأة. بمعنى انه ينفق عليها كامثالها ليس القصد ان يكون عنده اموال طائلة لا ليس ذلك شرطا ولذلك نسينا نحن ان نعرض لقضية ما يتعلق بالمملوك - 00:52:32

يعني من العلماء ذكروا من الاسباب ايضا يعني تجعل المملوك غير كفؤ للحرقات. اولا منافعه مملوكة لغيره يعني سيده يملكه. اذا هو لا يستطيع ان يقوم بالانفاق على زوجته كما ينبغي. الا لو كان السيد - 00:52:50

وايضا هو سيكون مشغولا بسيده. فلا اوقات عنده للقيام بكثير من حقوق الزوجة. هذه تعليلات ذكر العلماء ايضا ومبررات للذين يقولون لا تكافؤ بين الحر والمملوك لكننا نقول كما في قصة بريرة ان وافق الاولياء والمرأة على ذلك فلا. اما لو ان انسانا - 00:53:14
دعهم كما ذكرنا ما وصلنا الى الجواب يعني لو خدعهم انسان قال انني من قبيلة كذا ثم تبين خلاف من يخسر النكاح في هذا لان هذا وان قلنا بانه ليس شرط صحة لكنه يزور - 00:53:43
فلهم ذلك. اما ينرضوا شيء قال ولم ير ذلك ابو حنيفة اما الحرية فلم يختلف المذهب انها من الكفاءة لكون السنة الثابتة لتخيير الامة اذا اذا عتقت في قصة التي ذكرها هذا ما فيه خلاف ان المرأة اذا كانت تحت عقد ثم عذقت اصبحت حرة خير لكن ان رضيت فالحمد لله - 00:54:00
اذا كونه يجوز لها ان تبقى مع زوجها المملوك فهذا دليل على ان الكفاءة حقيقة بالنسبة للحرية ليست شرطا شرطا صحة ان الرسول صلى الله عليه وسلم خيرها ثم ايضا عرظ عليها ان تبقى معه. فدل ذلك على ان زواج الحر - 00:54:27
المملوكة هذا لا دائر له قال واما مهر المثل فان مالكا والشافعي يريان انه ليس من الكفاءة وكذلك احمد يعني مهر المثل ليس منها وان للاب ان ينكح ابنته باقل من صداق مثلي اعني البكر. وان الثيب الرشيدة اذا رضيت به لم يكن - 00:54:48
اولياء مقال قال ابو حنيفة رحمه الله مهر لكم قبل قليل ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. جاء رجل يريد ان يتزوج فبين انه لا يملك الا نحله. فقال - 00:55:14
قالت نعم تزوجها الرسول وذاك خاتم من حديد ليس حتى من فضة ولا من ذهب يعني ما دامت المرأة قد رضيت فالحمد لله فهذا هو مستند من يقول بذلك وقال ابو حنيفة مهر المثل من الكفاءة - 00:55:31
وسبب اختلافهم اما في الاب فهو رأي ابي حنيفة ولكن الجمهور حقيقة خلفوا والادلة كما ترون ما ذكرنا وغيرها قال وسبب اختلافهم اما في الاب في اختلافهم هل لو ان يضع من صداق ابنته البكر شيئا ام لا - 00:55:52
واما بالطيب فلاختلافهم هل ترتفع عنها الولاية في مقدار الصداق اذا كانت رشيدة؟ كما ترتفع في سائر تصرفاتها المالية اما والوضع من نهر النذر اذا كان القصد بها التواطؤ مع الزوج - 00:56:11
او لامر من امور الدنيا لا يغراه فهذا لا ينبغي لكن اذا كانت اذا جاء الى انسان صاحب تقى وصلاة فله ان يزوجه بما يشاء وتعلمون قصة سعيد ابن المسيب. اختار من - 00:56:27
اختار طالبا تلميذا عنده مسلم على ابن الخليل وفي ذلك الوقت. لماذا؟ هو رغب فيه. نعم. واخذها نفسي وادخلها عليه في بيته فهذا امر اذا اقتنع الاب بذلك ورضيت فيه فهذا هو المطلوب - 00:56:43
قال واما السيء ما في السيء الاختلاف هل ترتفع عنها الولاية في مقدار الصداق اذا كانت رشيدة؟ كما ترتفع في تصرفاتها المالية ام ليس ترتفع الولاية عن مقدار الصداق اذ كانت لا تتفق عنها في التصرف بالنكاح - 00:57:02
والصداق من اسبابك كان هذا القول اخلق لمن يشترط الولاية ممن لا ممن لم يشتركها. لكن اتى الامر له من نفسه ام لا يجوز ذلك هل يجوز للولي يعني لو ان الانسان اصبح هو الولي على امرأة ابن عمها - 00:57:22
هل يجوز لواو السلطان لو انت قلت الولاية اليه فهل له ان يتزوجها من نفسه بمعنى هو نفسه يتولى طرفي العقد ويقول مثلا تزوجت فلانة او تزوجت. ثم بعد ذلك ايضا هو يجيب - 00:57:43
العلماء اكثر الفقهاء وهم الجمهور يقولون يجوز له ذلك وهو يتولى طرف اله يعني هو يجوز له بلا شك لكن هل يرد ان يتولى طافي العقد اكثر العلماء على جواز ذلك - 00:58:05
وبعضهم يقول لا يختار من يليه الولاية ويطلب منه ان يزوجه منها المؤلف ذكر قصة صفيح ان الرسول صلى الله عليه وسلم اعتقها وتزوجها ولكن حقيقة ظهر المؤلف وقال هذا من خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم. وغفل عن قضية هي في صحيح البخاري وهي حجة - 00:58:25
وهي قصة عبدالرحمن بن عوف عندما جاءت اليه ام حكيم بنت قارئ وذكرت الله انها قد خطبت وطلبت منه ان يتزوجها. فقال

اتجعلين امرك الي؟ قالت نعم. قال قد تزوجتك - 00:58:53
اذا هو تزوجه في هذا المقهى وهو اذا الذي قد تولى طرفي العقد وانتهى. وهذه قضية قد اشتهرت وعرفت ولم يخالف فيها احد من الصحابة الى جانب ما ثبت ان الرسول صلى الله عليه وسلم قد فعل ذلك. وكل ما اردنا ان نورده في هذا هو نفي ما - 00:59:14
ذكر والمؤلف ان ذلك من خصائص الرسول والخصوصية لابد لها من دليل اما ان نقف عند بعض الاحكام ونقول هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم فهذا امر يحتاج الى دليل والخصوصية - 00:59:38
قادم قد جاءك الا بها كقوله تعالى خالصة لك من دون المؤمنين اذا تخصيص الرسول ببعض الاحكام جاءت في ذلك ادلة قال فمنع ذلك الشافعي قياسا قياسا على الحاكم والشاهد. اعني انه لا يحكم لنفسه ولا يشهد لنفسه - 00:59:54
وجاز ذلك ما لك ولا اعلم له حجة في ذلك الا ما روي من ان اجاز ذلك ما لك واحمد جمهور العلماء يعني الشافعي انفرد في هذه المسألة. اما الثاني فهو مذهب الفنون - 01:00:18
يعني له ان يزوجها هذا هو الله المسألة الاخرى يعني لهو ان يزوجها نفسه. الثانية يختار غيره لو يتولى وهذا في قصة المغيرة عندما اراد ان يتزوج امرأة فطلب من اخر هو ادنى ولاية منه ان يزوجه اياها - 01:00:33
اذا قصة ماذا؟ قصة عبدالرحمن بن عوف هو نفسه تزوجها وقصة المغيرة بن شعبة عرض طلب من غيره ممن هو دونه في الولاية ان يزوجه فدل على جواز ذا وذاك. كل ذلك جائز - 01:00:53
وجاز ذلك مالك ولا اعلم له حجة في ذلك. الا حجة كما ذكرت لكم قصة عبدالرحمن ابن عوف وهذه في البخاري وغيره لما روي من انه صلى الله عليه وسلم تزوج ام سلمة بغير ولي. لان ابنها كان صغيرا. وما ثبت - 01:01:10
فيه شبهة لانه زوجها ابنها عمر قم فاعقد. وفي بعض الروايات انه ابنها سلمة وهو كثير لكن قصة صفية وقصة ايضا عبدالرحمن بن عوف. وما ثبت انه صلى الله عليه وسلم اعتق - 01:01:35
فجعل صداقها عتقها والاصل عند الشافعي في انكحة النبي عليه الصلاة والسلام انها على الخصوص حتى يدل الدليل على العموم لكثرة خصوصيته صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى ولكن تردد قوله في الحقيقة يعني ليست اكثر الاحكام هي خاصة بالرسول وانما وجدت بعض الاحكام في النكاح تقصه وهذه امور معروفة - 01:01:55
ولكن تردد قوله في الامام الاعظم الامام الاعظم يزوج نفسه ولهذا مراقب خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 01:02:22